

عمان في 21 / 12 / 2025

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادي

لشركة القدس للتأمين المساهمة العامة المحدودة المسجلة تحت الرقم (93)

عملاً بأحكام قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997 وتعديلاته والتعليمات الصادرة بموجبه، عقدت الهيئة العامة لشركة القدس للتأمين المساهمة العامة المحدودة اجتماعها غير العادي في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الأحد الموافق 2025/12/21 بواسطة وسيلة الاتصال المرئي والالكتروني (Microsoft Teams).

ترأس الجلسة رئيس مجلس الإدارة السيد محمد خالد محمد عليان، ورحب السيد الرئيس بمندوب مراقب عام الشركات السيد فارس شاهين ومندوب المحاسب القانوني الخارجي السادة مجموعة العثمان الدولية - محاسبون قانونيون يمثلهم السيد فيصل عثمان ومندوبو دائرة الرقابة على أعمال التأمين/البنك المركزي الأردني، الفاضلة اسيل الريحات والفاضلة غادة المدادحة و السيد محمود شنانة و السيد احمد عثمان ومندوب المستشار القانوني للشركة، السادة دجاني ومشاركوه، الأستاذ/ بشار عموري والأستاذة/ ايناس عكاش والمساهمين والحضور.


أعلن السيد رئيس الجلسة أنه قد حضر الاجتماع (12) مساهماً من أصل (742) مساهماً، حيث حضر ما مجموعه (5,587,644) سهماً من الاسهم المكونة لرأسمال الشركة أصالة بما نسبته (35%) كما و حضر (9,659,518) سهماً من الاسهم المكونة لرأسمال الشركة وكالة بما نسبته (60.3%) ، مما يجعل مجموع الأسهم الممثلة في هذا الاجتماع (15,247,162) سهماً من رأسمال الشركة البالغ 16,000,000 سهم/دينار، أي ما يعادل (95.3%).

كما أكد السيد رئيس الجلسة على ان الشركة قد اتبعت كافة الإجراءات فيما يتعلق بقانونية الدعوات الموجهة الى المساهمين وفق احكام قانون الشركات النافذة والتعليمات الصادرة بمقتضاه من حيث مدة ارسالها والنشر والاعلان عنها بوسائل الاعلام المسموعة والمقروءة ومن خلال الموقع الالكتروني للشركة والنشر في صحيفتين يوميتين محليتين ولمدة يومين وذلك ضمن المدد القانونية المحددة لهذه الغاية كما تم التحقق من قسائم التوكيل والوكالات العدلية للمساهمين الحاضرين بالوكالة.

وبالتالي أعلن السيد رئيس الجلسة قانونية الجلسة واكتمال النصاب القانوني للاجتماع مؤكداً على إلزامية قرارات هذه الجلسة للمساهمين الذين حضروا والذين لم يحضروا الاجتماع وبكافة القرارات الصادرة عنها. وأنه حضر الاجتماع (ثمانية) أعضاء مجلس إدارة من أصل (تسعة) أعضاء. وأنه لم ترد أي أسئلة أو استفسارات مسبقة من السادة المساهمين حول بنود جدول أعمال هذا الاجتماع. وعين السيد رئيس الجلسة، السيد وائل سويدان كاتباً للجلسة. وعين السيد رئيس الجلسة السيد عمر جرادات والسيد/ محمد ابو لباد مراقبين لفرز الاصوات. وبوشر ببحث ومناقشة الأمور المدرجة في جدول أعمال الهيئة العامة غير العادي على النحو التالي:

1- الموافقة على اندماج شركة القدس للتأمين م.ع.م باعتبارها الشركة الدامجة وشركة التأمين العربية -الأردن م.ع.م بصفتها الشركة المندمجة وفقاً لاحكام قانون الشركات والتشريعات الصادرة بمقتضاه، ووفقاً للشروط والبيانات المحددة في عقد الاندماج بما في ذلك التاريخ المحدد للدمج النهائي بحيث تكون الشركة الناتجة عن الاندماج شركة القدس للتأمين:

وافقت الهيئة العامة بالإجماع على توصية مجلس الإدارة باندماج شركة القدس للتأمين المساهمة العامة المحدودة باعتبارها الشركة الدامجة والشركة التأمين العربية-الأردن المساهمة العامة المحدودة بصفتها الشركة المندمجة بحيث تكون الشركة الناتجة عن الاندماج شركة القدس للتأمين.



2- الموافقة على عقد الاندماج المنوي إبرامه فيما بين شركة القدس للتأمين م.ع.م باعتبارها الشركة الدامجة والشركة التأمين العربية-الأردن م.ع.م بصفتها الشركة المندمجة وقد تم إتاحة نسخة كاملة من عقد الاندماج من خلال مسح رمز QR Code الموجودة على متن الدعوة للاطلاع على نص العقد بكامل بنوده وملاحقه:

وافقت الهيئة العامة بالاجماع على عقد الاندماج المنوي إبرامه فيما بين شركة القدس للتأمين المساهمة العامة المحدودة باعتبارها الشركة الدامجة والشركة التأمين العربية-الأردن المساهمة العامة المحدودة بصفتها الشركة المندمجة.

3- الموافقة على تفويض رئيس مجلس الإدارة او من يفوضه خطيا بالمضي قدما في الاجراءات القانونية اللازمة لإتمام عملية الاندماج لدى السادة دائرة مراقبة الشركات واي من الجهات المعنية:

وافقت الهيئة العامة بالإجماع على تفويض رئيس مجلس الإدارة او من يفوضه خطيا بالمضي قدما في الاجراءات القانونية اللازمة لإتمام عملية الاندماج لدى السادة دائرة مراقبة الشركات واي من الجهات المعنية.

وحيث لم يكن هناك أية أمور أخرى، كرر رئيس الجلسة شكره لمندوب مراقب عام الشركات السيد فارس شاهين وللحضور الكرام وتم الإعلان عن إنهاء الاجتماع في الساعة 10:27 صباحاً.
ويصادق رئيس الجلسة وكاتبها على صحة الوقائع الواردة في المحضر وعلى انعقاد الاجتماع بشكل قانوني.

رئيس الجلسة/رئيس مجلس الإدارة محمد خالد محمد عليان	ممثّل مراقب عام الشركات فارس شاهين	كاتب الجلسة وائل سويدان
		

دائرة مراقبة الشركات
دفعت رسوم حضور اجتماع
خارجي
بتاريخ 22-12-2025
بموجب وصل إلكتروني ٢٩٢٢.٢



إقرار رئيس مجلس الادارة/رئيس هيئة المديرين/المدير العام*

شركة القديس. لبتا. مدين

اجتماع الهيئة العامة (العادي / غير العادي) والمنعقد بتاريخ (٢١ / ١٣ / ٢٠٢٥) الساعة (١٠:٠٠) صباحاً

اقر انا الموقع ادناه محمد جلال محمد عليان واصادق على انعقاد اجتماع الهيئة العامة بشكل قانوني وانه تم تطبيق جميع الاجراءات القانونية المنصوص عليها في قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997 وتعديلاته والتشريعات الصادرة بموجبه.

واقر انني قمت بمايلي :

1- تنفيذ اجراءات عقد الاجتماع والتحقق من اكتمال النصاب القانوني المطلوب للحضور بما فيه حضور اعضاء

مجلس الادارة ومدقق الحسابات وكل ما يلزم حضوره الاجتماع وانها تتوافق واحكام القانون وفق الاتي :

أ- تم التحقق من قانونية الدعوات الموجهة للمساهمين وفق احكام القانون من حيث مدة ارسالها والنشر والاعلان عنها بوسائل الاعلام المرئية او المسموعة او المقروءة والتحقق من البيانات والوثائق المرفقة بها.

ب- التحقق من المواضيع المدرجة ضمن جدول الاعمال المرفق بدعوة الاجتماع، وحصرها بالمواضيع التي حددها القانون، والسماح بمناقشة اي موضوع في اجتماع الهيئة العامة العادي تحت بند الامور الاخرى شريطة موافقة عدد من المساهمين يمثلون ما لا يقل عن 10% من الاسهم الممثلة بالاجتماع.

ت- عدم السماح بادراج عبارة (اي مواضيع اخرى ،او ما يستجد من اعمال) او اي عبارة تفيد المضمون نفسه ضمن جدول اعمال اجتماعات الهيئة العامة غير العادية ، وعدم السماح بمناقشة اي امر لم يدرج على جدول اعمال تلك الاجتماعات باستثناء تشييت العضويات المؤقتة.

ث- تم التحقق من اسماء المساهمين الذين يحق لهم حضور الاجتماع وحسب سجل المساهمين الصادر عن مركز ايداع الاوراق المالية اذا كانت مسجلة لديه او اي جهة ذات علاقة قبل يوم من موعد الاجتماع وتم التحقق من صحة السجل قبل عقد الاجتماع وعدم السماح لاي مساهم بالحضور اذا لم يكن اسمه مدرج في السجل والتثبت من شخصية الحضور بواسطة هوية الاحوال المدنية او جواز السفر لغير الاردني او شهادة تبين صفة الشخص او كتاب تسمية ممثل في حال كان المساهم شخصاً اعتبارياً.

ج- تم التحقق من صحة قسائم التوكيل الصادرة عن المساهمين او الوكالات العدلية واتفاقية الحفظ الامين (ان وجدت) لغايات الحضور وتديق قسائم التوكيل المرسله بالفاكس او البريد الالكتروني المودعة لدى الشركة وفقا للشروط المحدده في المادة (179/أ) من القانون وموافقة رئيس المجلس او رئيس الجلسة على قبولها .

2- تم اعلان النصاب القانوني وتم مراعاة فتح باب المناقشة للمساهمين حول كافة الامور المدرجة على جدول الاعمال والرد عليها والمحافظة على النظام داخل الاجتماع ، وممارسة المساهمين لكافة حقوقهم بالمناقشة وابداء الرأي والتصويت على القرارات ووفقاً لآلية عقد الاجتماع .

3- وفي حال تضمن جدول الاعمال انتخاب مجلس ادارة التأكد من توافر الشروط الواردة في قانون الشركات والتشريعات الصادرة بموجبه على كل من يرغب بالترشح لعضوية مجلس الادارة.

4- التثبت من ان القرارات المتخذة واضحة ولا تحتمل اللبس وقد صدرت وفق احكام القانون .

5- انه تم التحقق من مناقشة كافة البنود المدرجة ضمن جدول اعمال الاجتماع والتصويت عليها وفق احكام القانون وحسب الآلية المبينة في تعليمات الاشراف على تنفيذ اجراءات الهيئة العامة للشركات المساهمة العامة.

6- انه تم التحقق من استمرارية توافر النصاب القانوني للحضور طيلة مدة الاجتماع وفي حال لم تتمكن الهيئة العامة من الاستمرار بالاجتماع لاي سبب كان سأعلن عدم قانونية الاجتماع ولن يؤثر ذلك على صحة القرارات المتخذة قبل اعلان عدم قانونيته .

ووفقاً للمادة 3/و من تعليمات الاشراف على تنفيذ الاجراءات الخاصة بعقد اجتماع الهيئة العامة للشركات المساهمة العامة لسنة 2017 وتعديلاتها، اقر بأن جميع اجراءات عقد الاجتماع سواء بتوجيه الدعوات والتباليغ ونصاب الحضور واتخاذ القرارات متفقة واحكام القانون والتعليمات الصادرة بمقتضاه .

كما اتعهد بحفظ اصل هذه الوثيقة وكافة الوثائق المتعلقة بالاجتماع وتزويد دائرة مراقبة الشركات بها عند الطلب.

الإسم : محمد خالد محمد عليان

التوقيع :

التاريخ : ١٤/٢١/٢٠٢٠

*تطبق على الشركات ذات المسؤولية المحدودة والمساهمة الخاصة بالقدر الذي يتوافق مع احكام قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997 وتعديلاته والتشريعات الصادرة بموجبه.